

چند نمونه سند و حکم سجلی و قضایی از بیهقی سده ششم قمری

حسن انصاری

در پایان نسخه کتاب النقض الکمتفی که قبلا در این سایت معرفی کردیم و نسخه آن در دار المخطوطات صنعت موجود است، چند سند به خط کاتب نسخه یعنی المرتضی بن سراهنک الحسینی الرازی، عالم برجسته زیدی ایرانی که مدتها را هم در یمن اقام ادشت دیده می شود که نمونه هایی است جالب توجه از اسناد سجلی و قضایی بیهقی سده ششم قمری.
اینجا این متن ها را قرار می دهم :

۱- أقرت فلانة بنت فلان طائعة راغبة وأبوها وأخوها على في الصحة عقولاً وأبداناً أنه لا حق لهم ولا لواحد منهم على فلان بوجه دين وعيون ومهر ونفقة عدة ومال صلح وأرش جنائية ولا قبله من وديعه وأمانة وفرش ونمط وأمتعة وأسباب وأملاك وحجية ومال حجة وأخذ وإعطاء من قليل وكثير من الصامت والناطق من شيء يصح به الدعاوى ومتى ادعت هى أو أحد من جهتها أو أبوها وأخوها فتلک الدعوى باطلة داخلة والمدعى عليه فى إنكاره ودفعه ومنعه فى حل وسعة فى الدنيا والأخرة ولم يبق ("بياض بقدر كلمة") بينهم دعوى بوجه من الوجوه وسبب من الأسباب من الزوجية // والأخذ والإعطاء وصارت المسماة فلانة هذه محرومة عليه بطلقة واحدة بائنة وارتقت الزوجية وعصمتها بينها وبين المبرأ عنه ومتى ادعى أحد من جهتها دعوى بسبب الزوجية من المهر والنفقة وغير ذلك فأبوها وأخوها ضامنان بما وجب ويجب من ذلك وشهدوا عليه ؟ الرئيس فى كتب السجل عن مجلس القضاء بناحية جشم ومضافاتها بنيابة الصدر الأجل الكبير إلى آخره. النسخة من المثال الذى كتب عن ديوان القضاة فى نوبه برهان الدين الماضى وأخيه عماد الدين تغمدهما الله بغفرانه .

۲- بسم الله الرحمن الرحيم لما كان فلان متصرفاً في المسجد المنسب إلى أصحاب فلان بالأمر الصادر له عن // مجلس القضاة حماه الله وكان تصرفه فيها على سنن السداد صادراً عن ديانة وأمانة وتقىٰ وصيانة إعتمدت في توليه أوقاف هذا

المسجد عليه وفوّضت أمورها إليه ونصبته متولياً فيها يراعي أمورها ووصيّته مهما ولّيته بتقوى الله تعالى وايشار طاعته ومراقبته في سرائره وعلانيته والتصريف في ريع الأوقاف المذكورة ورقابها على أحسن الوجوه وایراد العقود الشرعية عليها وتحصيل الريع وأكريتها وصرفها في عمارتها ومرمتها وأجور القوام الذين لا بدّ منهم وسائر مصالح (?) المسجد اتباعاً (في النسخة: ابّاتّاً) لشروط (في النسخة: بشروط) واقفه ومراعاً (كذا) لمن أمهم فيها فليقلد ما قلدته بنصح وأمانة وجهد وكفاية وليسّعين بالله في تأدية هذا المهم الدينى بعينه والمستوقفة يؤفقه (كذا) // وليرشد (؟) برشه أنه خير مؤقّ ومرشد ومعين بتاريخ الحادى عشر من المحرّم سنة ستة ستمائة (كذا).

٣- لما تفحّص فلان عن حال هذا المسجد وأوقافه وتصريف فلان فيها وحده على سنن الاستقامة فقرر تلك التولية عليه وفوّض أمور هذه الأوقاف بالكلية إليه وجوّز فيها تصرفه على وفق الشّرع وشرط الواقع وأمره بتقوى الله تعالى وللجرى على نهج السداد والتصريف فيه على أحوط الوجوه وجعله متولياً فيها نافذ التصرف جائز الأمر وأشهد على ما فوض إليه حاضرى مجلس حكمه من الشهود وذلك بتاريخ الخامس والعشرين من شوال سنة خمس وستمائة الحمد لوليه والصلوة على نبيه .

٤- اشتري جميع دسّكراً يدعى محمودي من بعض قرى جبل دبوره التي إليها ينسب الريع من ناحية بييق بما لها من القناة والحضار والبراتب (?) والحيطان والطرح والمخطبات (?) والمراعي وغير ذلك مما يجوز بيعه والتصريف فيه من منسوباتها داخل فيها من الأشجار: روی آن خط کشیده) سوی المقابر والمساجد والشوارع فإنّها مستثناء عنها وما سواها من منسوباتها داخل فيها من الأشجار المشمرة وغير المشمرة مما يتمولّ ويتملّك منها وحدود هذه الدسّكراً أربعة كذا ودسّكراً كذا وكذا وكذا ومصاعد آبار قناتها ومحفر لشرابها ومواضع رسومها من وادي بُست (احتمالاً) إلى الدسّكراً المتنعم (?)

در حاشیه صفحات نسخه کتاب النقض المكتفى چندین متن دیگر هم استنساخ شده (از سوی خود کاتب متن اصلی)، یکی متنی بسیار مهم درباره تاریخ فاطمیان و دیگری متنی زیدی درباره ارث. همچنین از برگ ۹۱ ب به بعد متنی از منصور بالله از روی خط او دیده می شود؛ دربار صحابه و اختلافات آنان. همچنین از ۹۶ ب: نوشته ای از همو با عنوان: جواب مسائل من بعض أهل صناعة؛ نیز در ۸۷ ب متنی است با این آغاز: وجدت بخط السيد الإمام يحيى بن إسماعيل بن على الحسيني النيسابوري قدس الله روحه العزيز عن الشيخ الإمام الريادي السرخسی بإسناده...